

"النظام القانوني للجرائم المخلة بالشرف"

القاضي عماد الفتلاوي

صدر عن دار الأيام للنشر والتوزيع كتاب للقاضي عماد حسن مهوال الفتلاوي بعنوان (النظام القانوني للجرائم المخلة بالشرف)، ويتناول المؤلف في المبحث الأول من كتابه المفهوم القانوني للجرائم المخلة بالشرف، من حيث التعريف بالجريمة المخلة بالشرف.

اما في المبحث الثاني فيتناول سياسة التجريم والعقاب للجرائم المخلة بالشرف، من حيث الأسس القانونية لاعتبار الأفعال مخلة بالشرف، ومن حيث الأسس الواقعية والنفسية لاعتبار الأفعال مخلة بالشرف.

اما في المبحث الثالث فيتناول أنواع الجرائم المخلة بالشرف، فيما يتعلق بموارد الجرائم المخلة بالشرف في قانون العقوبات، وموارد الجرائم المخلة بالشرف في القوانين الأخرى.

اما في المبحث الرابع فيعرف اثر الحكم بالجريمة المخلة بالشرف، فيما يتعلق بالآثار الجزائية للحكم بالجريمة المخلة بالشرف، والآثار المدنية للحكم بالجريمة المخلة.

ويدون الكاتب في البدء مقدمة يشرح فيها مفردة الشرف وضرورة الالتزام بقانون يضمن ان تسير الحياة بشكل لا ضرر ولا ضرار وماهية الجرائم المخلة بالشرف وإيضاح النظام القانوني للجرائم المخلة بالشرف.

ويستفتح الفتلاوي كتابه بالمطلب الأول؛ المفهوم القانوني للجرائم المخلة بالشرف من حيث التعريف بالجريمة، الجريمة في اللغة والشريعة والجريمة قانونا، وتقسيم الجرائم.

واورد القاضي في المطلب الثاني التعريف بالجرائم المخلة بالشرف، من حيث الإخلال بالشرف لغة واصطلاحا، الإخلال بالشرف شرعا، الإخلال بالشرف قانونا.

ودون الكاتب انواع الجرائم المخلة بالشرف، وموارد الجرائم المخلة بالشرف، وتطرق لهذه الموارد في القوانين الأخرى.

كما تناول الفتلاوي أثر الحكم بالجريمة المخلة بالشرف على بعض الأحوال الشخصية، مثل أثر الحكم بالجريمة المخلة بالشرف على الولاية، وأثر الحكم بالجريمة المخلة بالشرف على الوصاية.

كما تطرق الى أثر الحكم بالجريمة المخلة بالشرف على الحقوق الدستورية، وأثر الحكم بالجريمة المخلة بالشرف في منح الرخص والأجازات والمميزات.

ويختم الكاتب مؤلفه بأن القانون العراقي أعطى امثلة كثيرة على الجرائم المذكورة وقد شدد العقاب على مرتكبيها وجاء بآثار كثيرة ضد مرتكبيها بهدف عزلهم عن المجتمع تخلصا من خطورتهم على كيان الدولة والمجتمع ككل.